

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ الطَّاهِرِينَ

إسهاب الحوار في مُعْتَقَدِ المحقق الاصفهاني

لقد استنتج المحقق الاصفهاني ثلاث نتائج، و طمس بعض الأوهام قائلاً:

1. و ممّا ذكرنا في تحقيق حقيقة الإنشاء تعلم أنّ تقابل الإنشاء و الإخبار ليس تقابل مفاد كان التامة و مفاد كان الناقصة (كما زعمه الآخوند بأنّ الإنشاء هو ثبوت أصل الشيء بنحو كان التامة و الإخبار هو ثبوت شيء لشيء بنحو كان الناقصة) نظراً إلى أنّ الإنشاء إثبات المعنى في نفس الأمر (واللفظ نازل منزلة المعنى فحسب) و الإخبار ثبوت شيء لشيء تقريراً و حكاية، و ذلك لأنّ طبع الإنشاء كما عرفت لا يزيد على وجود المعنى تنزيلاً بوجوده اللفظي، و هو قدر جامع بين جميع موارد الاستعمال فإنّ القائل "بعث" إخباراً، أيضاً يوجد معنى اللفظ بوجوده العرضي اللفظي، و الحكاية غير متقومة بالمستعمل فيه بل خارجة عنه فهي (الحكاية) من شؤون الاستعمال،

بل الفرق بينهما: 1. متقابلان بتقابل العدم و الملكة تارة (لو قصد المتكلم إنشاء النسبة الإيقاعية من بعث فهو نظيرُ أفعِل) 2. و بتقابل السلب و الإيجاب أخرى (لو قصد الحكاية من بعث) فمثل "بعث" و أشباهه من الجمل المشتركة بين الإنشاء و الأخبار يتقابلان بتقابل العدم و الملكة لأنّ المعنى الذي يوجد بوجوده التنزيلي اللفظي قابلٌ لأنّ يحكى به عن ثبوته في موطنه فعدم الحكاية و التمحّض فيما يقتضيه طبع الاستعمال عدم ملكة و مثل "أفعِل" و أشباهه المختصة بالإنشاء عرفاً يتقابلان بتقابل الإيجاب و السلب (وجوداً و عدماً) إذ المفروض أنّ البعث الملحوظ نسبة بين أطرافها نظير البعث الخارجي غير البعث الملحوظ بعنوان المادية في سائر الاستعمالات كما سمعت ممّا في أوائل التعليقة فمضمون صيغة اضرب مثلاً غير قابل لأنّ يحكى به عن ثبوت شيء في موطنه بل متمحّض في الإنشائية و عدم الحكاية حينئذ من باب السلب المقابل للإيجاب.

2. و ممّا ذكرنا ظهر أنّ إبداء الفرق بينهما (من جانب الآخوند في فوائده) بأنّ مفاد الإنشاء يوجد و يحدث بعد أن لم يكن، و مفاد الإخبار يحكى عمّا كان أو يكون، غير تامّ أيضاً، فإنّ وجود المعنى باللفظ و حدوثه به مشترك بين الإنشاء و الأخبار (لا أن اللفظ أوجد المعنى الإنشائي فإنّ اللفظ لا يوجد شيئاً في الخارج ولا في الذهن، ولهذا لا يختلف الإنشاء عن الإخبار) و إنّما يزيد الإخبار عليه (الإنشاء) المورد القابل بجعله حاكياً و مرآة لثبوت المضمون في موطنه.

3. كما أنّه اتّضح من جميع ما ذكرنا أنّ الإنشاء لا دخل له بإيجاد شيء في النفس (لكي يُعدّ كلاماً نفسياً كما زعمه الأشعري) و إنّ كان معقولاً لكنّ إيجاده (الشيء النفسي) خارجيّ بنحو التنزيل و بالعرض لا بالحقيقة وبالذات لأنّ إيجاده في النفس و إنّ كان معقولاً لكنّ إيجاده باللفظ غير معقول فلا يكون معنى إنشائياً. [1]

و لبُّ هذه التّخریجات هو أنّ اللفظ لا يخلُق شيئاً لا في الذّهن و لا في الخارج إذ كانّ المعنى في حاقّ اللفظ بحيث إنّ وجود الألفاظ عين وجود المعاني، ولهذا ليس من الضروريّ أن يقصد المنشأ قصد الإيجاد في الأمور الإنشائية إذ حقيقة الإنشاء هو نفس المعنى ذاتاً فاللفظ لا يوجد شيئاً بل هو نازل منزلة المعنى فحسب، فمثلاً: الزوجية تُعدّ مفاد الصيغة الإنشائية ذاتاً بلا حاجة إلى قصد الإيجاد كما أنّ المخبر يحكي عن حادث بلا حاجة إلى قصد الإخبار! فالإنشاء و الإخبار يُعدّان عنصراً موحدّاً و إنّما يمتاز الإخبار عن الإنشاء في نقطة الغرض فغرض المنشأ قد تعلّق بالإيجاد بينما غرض المخبر قد تعلّق بالحكاية، بينما المشهور و الآخوند قد

اتَّخَذَا وجودين مستقلَّين للفظ و المعنى ذاتاً، وقد برهنَ المحقِّقُ الاصفهانيُّ على بطلانه، ثم تصدَّى المحقق إلى مقالة الشيخ عبد الكريم الحائريّ ضمن الدرر قائلاً:

و أمّا تخيُّلُ [2] أنَّ الكلامَ الإنشائيَّ موضوعٌ لإظهارِ الإرادة (فالإنشاءُ دائرٌ مدارَ غرضِ المتكلِّمِ إيجاباً أو حكايةً) إمّا طبعاً (بإبرازِ طبعيٍّ) أو إيجاباً (بخلقِ الإرادة) نظراً إلى إمكانِ إيجادِ القصدِ (نفسِ الإرادة) لفائدةٍ فيه لا في المقصودِ (المطلوب) كما في الإتمامِ المرتَّبِ على قصدِ الإقامة (من جانبِ المكلفِ) حيثُ إنَّه أثَرُ القصدِ لا الإقامةُ عَشْراً (التي هي المقصودة للشارع) و لو لم يقصد، و لا الإقامة بعد القصد (بينما في الإخبارِ موضوعٌ لإظهارِ الحكاية). فإنَّه يتمُّ و لو لم يقم بعده، و حينئذٍ 1. فإن كان هناك في النَّفسِ إرادةُ اللفظِ و الإظهارِ باللفظِ كما في كلِّ لفظٍ و معنىً فليس هناك نسبةٌ إنشائيةٌ (إذ لم يُقصدِ الإنشاء) 2. و إن كان (اللفظ) نفسُ إظهارِ الإرادة معناه (كما هو ظاهر عبارته) فالهيئةُ حينئذٍ وجودٌ لفظيٌّ لمفهومِ إظهارِ الإرادة و لو فانياً في معنونه، و هو ليس معنىً يصحُّ السكوتُ عليه إلّا أن يرجعَ (اللفظُ الإنشائيُّ) إلى إرادةِ النسبةِ الإنشائيةِ (فليس اللفظُ لمجردِ إظهارِ الإرادة) و كونُ هذه الهيئةِ كاشفةً عن إرادةٍ جدِّيةٍ حتميةٍ وضِعاً أو انصرافاً و إطلاقاً، (فهذا) معنى آخر لا دخل له بمدلولِ اللفظِ استعمالاً، و أمّا إيجادِ القصدِ لفائدةٍ فيه فهو و إن كان ببعضِ الوجوه ممكنًا لكنَّه لا بهذا النحو (إذ لا يُنشأ شيئاً) و المثالُ المزبور لا يجدى في تصحيحه لأنَّ الإقامةَ القصديةَ أي المقومةَ لتقتصدَ إليها أيضاً لفائدةٍ فيما يتعلَّقُ بها بحيث لولاها لما وجب الإتمام و فناء المقصود في الإقامة الخارجية أيضاً لازم و إلّا أمكن إيجاد القصد مع العلم بعدم الإقامة خارجاً. [3]

[1] نهاية الدراية في شرح الكفاية (طبع قديم)، ج 1، ص: 192

[2] القائل بهذا التخيُّل هو الشيخ عبد الكريم الحائريّ ضمن الدرر.

[3] نهاية الدراية في شرح الكفاية (طبع قديم)، ج 1، ص: 193